



14 ديسمبر 2016

مديرية سياسة المبادلات التجارية
ق.ح.ت.م.ت.و.

إعلان عمومي رقم 19/16

القاضي بتغيير الإعلان العمومي رقم 15/16

تحقيق الوقاية على واردات لفائف الورق وماعون الورق
تحديد وجود التزايد المكثف للواردات والضرر الجسيم والعلاقة السببية

أعلنت الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية في إعلانها العمومي رقم 15/16 المتعلق بنتائج تحقيق الوقاية على واردات لفائف وماعون الورق، أنها تعزم تطبيق تدبير وقائي نهائي لمدة 4 سنوات يأخذ شكل رسم إضافي على القيمة نسبته 25٪ على هذه الواردات مع تحرير تدريجي لهذا الرسم خلال مدة تطبيقه. وفي أعقاب نشر هذا الإعلان، طلبت المفوضية الأوروبية عقد مشاورات بموجب المادة 27 من اتفاقية الشراكة بين المغرب والاتحاد الأوروبي والمادة 12.3 من اتفاقية الوقاية لمنظمة التجارة العالمية.

ووفقا لهذه المشاورات، تم الاتفاق على تطبيق تدبير وقائي نهائي يأخذ شكل رسم إضافي على القيمة بنسبة 25٪ خارج حصة 18 000 طن. وعليه، فلقد تم تغيير الفقرتين 5 و6 الواردتين في الإعلان العمومي رقم 15/16 على النحو التالي:

5. طبيعة التدبير الوقائي النهائي

يأخذ التدبير الوقائي النهائي شكل رسم إضافي على القيمة بمعدل 25٪ خارج الحصة المقدرة بـ 18 000 طن على واردات لفائف الورق وماعون الورق. ولا يطبق هذا التدبير على واردات لفائف الورق وماعون الورق الموجه لصناعة منتجات النشر المشار إليها في المادة الأولى لظهير 3 ماي 1952 (8 شعبان 1371) المحدد للنظام الجمركي لبعض منتجات النشر.

6. مدة تطبيق التدبير الوقائي النهائي والجدول الزمني الخاص بتحريره

سيتم تطبيق التدبير الوقائي لمدة أربع (4) سنوات.

طبقا للمادة 65 من القانون 15-09، سيتم إلغاء التدبير الوقائي النهائي بشكل تدريجي بعد السنة الأولى من تطبيقه وفق الجدول الزمني التالي:



الجدول الزمني لإلغاء الرسم الإضافي على القيمة و تطور الحصة السنوية

السنة	الرسم الإضافي على القيمة	الحصة
من 1 يناير إلى 31 دجنبر 2017	25%	18 000
من 1 يناير إلى 31 دجنبر 2018	22,5%	19 000
من 1 يناير إلى 31 دجنبر 2019	20%	20 500
من 1 يناير إلى 31 دجنبر 2020	15.5%	22 500

ووفقا لمتطلبات المعاملة الخاصة والتفضيلية لصالح البلدان النامية أعضاء منظمة التجارة العالمية بموجب المادة 76 من القانون 09-15، لا يطبق هذا التدبير الوقائي النهائي على واردات لفائف الورق وماعون الورق ذات المصدر البلدان أو المناطق النامية الأعضاء في منظمة التجارة العالمية التالية:

جنوب أفريقيا، ألبانيا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، المملكة العربية السعودية، الأرجنتين، أرمينيا، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بليز، البنين، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروناي دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكامبيرون، الرأس الأخضر، الشيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، جمهورية كوريا، كوستاريكا، الكوت ديفوار، كوبا، جيبوتي، دومينيكا، مصر، السلفادور، الإمارات العربية المتحدة، الإكوادور، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، فيجي، الغابون، غامبيا، جورجيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا بيساو، غيانا، هايتي، الهندوراس، هونغ كونغ الصين، جزر سليمان، الهند، اندونيسيا، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، ليسوتو، ماكاو الصين، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، جزر المالديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، مولدوفا، منغوليا، الجبل الأسود، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، البنما، بابوا غينيا الجديدة، الباراغواي، البيرو، الفلبين، قطر، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية الدومينيك، قيرغيزستان، رواندا، سانت لوسيا، سانت كيتس ونيفيس، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، السنغال، السيراليون، سنغافورة، سريلانكا، سورينام، سوازيلاند، طاجيكستان، الصين تايبيه، تنزانيا، التشاد، تايلاند، التوغو، التونغ، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، الأوروغواي، فانواتو، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييتنام، اليمن، زامبيا، زيمبابوي.

